

قرار لمجلس المنافسة عدد 89/ق/2023 صادر في 4 شوال 1444  
(25 أبريل 2023) المتعلق بتولي شركة «Kali-Union»  
«Verwaltungsgesellschaft mbH» المراقبة الحصرية  
لشركة «Fertiva (Pty) Ltd»، عبر اقتناء نسبة 75 % من  
أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

إن مجلس المنافسة في اجتماعه المنعقد في شكل فرع برئاسة  
السيد عبد الغني أسنينة، وعضوية السيدين بن يوسف  
الصابوني، والعبد محسوسي،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 40.21  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.67 بتاريخ 30 من ربيع  
الأخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد  
7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022)؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر  
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 41.21  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.68 بتاريخ 30 من ربيع  
الأخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد  
7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022)؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436  
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية  
الأسعار والمنافسة؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436  
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 4 شوال 1444  
(25 أبريل 2023)، وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب  
القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي  
لمجلس المنافسة؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة  
العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 37/ع ت إ/2023 بتاريخ 8 رجب  
1444 (30 يناير 2023)، والمتعلق بتولي شركة «Kali-Union»  
«Verwaltungsgesellschaft mbH» المراقبة الحصرية لشركة  
«Fertiva (Pty) Ltd»، عبر اقتناء نسبة 75 % من أسهم رأسمالها  
وحقوق التصويت المرتبطة به؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Kali»  
«Union Verwaltungsgesellschaft mbH» المراقبة الحصرية لشركة  
«Fertiva (Pty) Ltd»، عبر اقتناء نسبة 75% من أسهم رأس مالها  
وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب  
مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات  
التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من  
الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف  
الذكر، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع  
المنشآت، المحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي:

- **الجهة المقتنية بصفة مباشرة:** شركة «Kali-Union»  
«Verwaltungsgesellschaft mbH»، وهي شركة ذات مسؤولية  
محدودة، خاضعة للقانون الألماني، وهي شركة قابضة متخصصة  
في إحداث وتسيير منشآت في ألمانيا وباقي دول العالم متخصصة  
بشكل مباشر أو غير مباشر في استكشاف واستخراج وإنتاج وبيع  
أملاح البوتاس والأسمدة المعدنية الأخرى ومنتجاتها الثانوية،  
وليس لها أي تواجد أو نشاط بالمغرب؛

- **الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة:** شركة «K+S»  
«Aktiengesellschaft»، وهي شركة مساهمة، خاضعة للقانون  
الألماني، وهي شركة تعدين تستخرج الملح والبوتاس والمغنيسيوم  
والتي يتم توريدها على أشكال مختلفة للشركات الزراعية  
والصناعية، ولا تتوفر الشركة على أي فرع لها في المغرب غير أنها  
تصدر منتجاتها من الأسمدة المعدنية نحو المغرب؛

- **الجهة المستهدفة:** شركة «Fertiva (Pty) Ltd»، وهي شركة  
خاضعة للقانون الجنوب الإفريقي، أحدثت في إطار عملية التركيز  
موضوع التبليغ لاحتضان نشاط الأسمدة (activité engrais)  
لشركة «Industrial Commodities Holdings (Pty) Ltd» التي  
هي الجهة البائعة في إطار هذه العملية وستنشط شركة «Fertiva»  
«(Pty) Ltd» في مجال توزيع الأسمدة، وليس لها أي تواجد أو نشاط  
بالمغرب.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة،  
أن مشروع عملية التركيز يهدف إلى تمكين الجهة المقتنية من تعزيز  
وجودها بمنطقة جنوب وشرق إفريقيا؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي  
رقم 044/2023 بتاريخ 10 رجب 1444 (فاتح فبراير 2023) والقاضي  
بتعيين السيدة السعيدة سلمي مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام  
المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة؛  
وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي  
بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ  
15 من رجب 1444 (6 فبراير 2023) والذي يمنح أجل (10) أيام  
للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز  
أعلاه؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أية  
ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف  
التبليغ بتاريخ 19 من رجب 1444 (10 فبراير 2023)؛  
وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 21 من رمضان 1444  
(12 أبريل 2023)؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن  
عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه،  
خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 4 شوال 1444  
(25 أبريل 2023)؛

وحيث إنه طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية  
التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف  
بتاريخ 25 يناير 2023 ينص على اقتناء شركة «Kali-Union»  
«Verwaltungsgesellschaft mbH» نسبة 75% من أسهم رأس مال  
شركة «Fertiva (Pty) Ltd» وحقوق التصويت المرتبطة به؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس  
المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط  
المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة  
للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن  
المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب  
أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم  
التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع  
المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة  
أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات  
الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس  
النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

## المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Kali-Union Verwaltungsgesellschaft mbH» المراقبة الحصرية لشركة «Fertiva (Pty) Ltd»، عبر اقتناء نسبة 75 % من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور أعلاه خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 4 شوال 1444 (25 أبريل 2023)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد عبد الغني أسنينة رئيساً للجلسة، والسيد بنيوسف الصابوني والسيد العيد محسوسي أعضاء.

الإمضاءات :

عبد الغني أسنينة.

العيد محسوسي.

بنيوسف الصابوني.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق الأسمدة المعدنية (marché des engrais minéraux) دون الحاجة إلى تقسيم أدق بالنظر إلى طبيعة العملية من حيث آثارها على المنافسة ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظراً لخصائص العرض والطلب في السوق المعنية، فإن تحديد السوق المعنية للأسمدة المعدنية يكون ذا بعد وطني، غير أن هذا التحديد الجغرافي يمكن أن يبقى مفتوحاً لكون هذه العملية لن يكون لها تأثير على السوق الوطنية ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقي على المنافسة في السوق الوطنية للأسمدة المعدنية، نظراً لكون أنشطة أطراف العملية لا تتقاطع على مستوى السوق الوطنية وبالتالي لن ينتج عنها أي تراكم لحصص سوق أطرافها. كما أن حصة السوق التي تتوفر عليها شركة «K+S» Aktiengesellschaft (الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة) تبقى ضعيفة في ظل تواجد العديد من الفاعلين المنافسين داخل هذه السوق. وبالتالي فإن العملية لن تساهم في خلق أو تعزيز وضع مهيمن علاوة على أن الجهة المستهدفة لا تنشط في السوق الوطنية المعنية ؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو تكتلي على المنافسة في السوق الوطنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

## المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 37/ع ت إ/2023 بتاريخ 8 رجب 1444 (30 يناير 2023)، يستوفي الشروط القانونية.